

إذا لامست زوجها لمسا غير مقصود هل ينتقض وضوؤها وتحتاج إلى وضوء جديد؟ الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

إذا كانت المرأة متوظية ولا تمت زوجها غير مقصود وأرادت أن تقرأ في المصحف الشريف. هل يجوز أم أنه انتقض وضوءها بمجرد بلامستها لزوجها وتحتاج إلى وضوء جديد. اللبس من المرأة والرجل إذا كان غير شهوة فإنه لا ينقض الوضوء. وإنما الخلاف -

[00:00:00](#)

فيما إذا مس أحدهما الآخر بشهوة فمن العلماء من يرى أن ذلك ينقض الوضوء لأنه مظنة خروج الخارج. نعم - [00:00:20](#)